

أسئلة وأجوبة على مشكلات فالح

بقلم

ربيع بن هادي عمير مدخلي

## أسئلة وأجوبة على مشكلات فالح

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الأخ فالح بن نافع الحربي - وفقه الله -

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فقد وقفت على مكالمة لكم مع أحد السائلين من بلعباس بالجزائر حصلت بينكما في يوم الجمعة نهاية ربيع الثاني لعام ١٤٢٥ هـ .

وفي هذه المكالمة من الكلام ما ينجل الشرفاء من ذكره ولكم كلام كثير في غير هذه المكالمة بعيداً عن الأخلاق الإسلامية لا يسعنا إلا أن نقول سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين .  
والذي يهمني من ناحية علمية قولكم في هذه المكالمة : " الشيخ إنما هرب من الأمور الخطيرة في تعريف الإيمان في تعريف أهل الإيمان في قضية الإرجاء وأن تارك جنس الإيمان<sup>(١)</sup> يقول عنه أنه ناقص الإيمان<sup>(٢)</sup> أنه مرجيء فعلاً بل يوافق غلاة المرجئة .

وقلتم مرة أخرى : رجل يكتب مذكرة فيها أمور خطيرة ، جنس العمل هو أحد أركان تعريف الإيمان عند أهل السنة .

وقلتم أيضاً : الشيخ هرب لما رأى الردود وأدرك خطأه انسحب الانسحاب ... ولذلك لم يذكر الإيمان ولم يذكر جنس العمل ولم يذكر الإرجاء ولم يذكر الأشياء الخطيرة التي هي واقع فيها فذهب يلقي أسئلة .

وأقول لك الآن : لماذا لم ترد أنت على النصيحتين التي توعدت بالرد عليهما ؟ فما الذي منعك من تنفيذ هذا الوعيد ؟ وماذا تسمي هذا ؟

ولماذا لم تجب على الأسئلة التي وجهتها إليك من أكثر من شهر ؟

ولقد رددت على من ظهر لي أنه فاروق الغيثي لأنه أهان أهل الحديث وقواعدهم العظيمة فرأيت أنه يجب علي أن أذب عن أعراضهم وقواعدهم ولولا خطورة كتابته لما رددت عليه .

---

١- كذا ولعله يريد جنس العمل .

٢- أنا لم أقل إن تارك جنس العمل ناقص الإيمان ولم أتعرض لذكر من كفره ولا لمن لم يكفره ، وإنما رددت خطأك فكيف تجعلني من المرجئة بل أوافق غلاتهم وأنا أحارب الإرجاء والبدع جميعاً ، ما أجرك على التبديع !

وأما الردود الأخرى القائمة على الجهل والسفسطة والصادرة عن أناس مجهولين سفهاء فلن أرد عليها لأن مجازاة السفهاء غير لائقة بالعقلاء ولأن العقلاء يطلبون مني أن لا أرد عليك فكيف يقبلون الرد على جهلة مجهولين سفهاء .

وقولك في جنس العمل : إنه أحد أركان تعريف الإيمان ، فأقول لك : إن السلف لما عرفوا الإيمان قالوا في تعريفه : الإيمان قول وعمل ، وبعضهم يقول : قول وعمل واعتقاد... الخ ، وأنا عرفت الإيمان بما عرفه به السلف ، وبينت مذهب المرجئة الذين لا يدخلون العمل في الإيمان ، ولم أجد من ذكر لفظ جنس العمل في تعريف الإيمان ، فأسألك هل السلف الذين لم يدخلوا لفظ جنس في تعريف الإيمان يكونون مرجئة عندك ؟  
وقولك : " هرب لما رأى الردود وأدرك خطأه " من أنبأك إنني هربت وكيف أدركت أنني أخطأت ؟

فوالله ما ازددت إلا يقينا بصواب كل ما ضمته النصيحتان وبأهمية الأسئلة التي لم ترد عليها ، وأنا متأكد أنك عاجز عن الرد عليها ، ووالله ما هربت عن مساءلتك عن الإيمان والإرجاء وجنس العمل ، ولم يخطر ببالي والعياذ بالله هذا الهروب ، ولو كان عندي خطأ ما خجلت ولا ترددت عن إعلان الرجوع عنه وأعوذ بالله من الاستكبار والعناد .

ولقد هوشتم عليّ بموضوع تارك جنس العمل وأنا لم أتعرض في نصيحتي لتارك جنس العمل من حيث إنه كافر أو ليس بكافر ، وإنما استنكرت قولكم بأن من لم يكفره يكون موافقاً للمرجئة في القول بنقص الإيمان الذي لم يقل به المرجئة ، فإذا كان هذا الذي لم يكفره ممن يدخل العمل في الإيمان ويقول إنه يزيد وينقص ، فكيف يصح قياسه على المرجئة وإلحاقه بهم وهم لا يدخلون العمل في الإيمان ولا يقولون زيادته ونقصه ؟  
وإذن فمناطق الإلحاق وعلته وهو القول بنقص الإيمان لا يوجد في الأصل وهو قول المرجئة المعروف .

هذا هو وجه نقدي لكم ولا شك أنكم مخطئون في هذا الإلحاق الذي يفقد ركنا من أركان القياس .

والآن أوجه لك أسئلة عن الإيمان إلى آخره .

أولاً - قلت أنا في نصيحتي في تعريف الإيمان بعد نهي عن الخوض في جنس العمل :

" ١ - والأولى التزام ما قرره وآمن به السلف من أن الإيمان قول وعمل قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح .

وأنه يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، ثم الإيمان بأحاديث الشفاعة التي تدل على أنه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه مثقال ذرة من إيمان أو أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان .

٢ - مذهب غلاة المرجئة في الإيمان أنه هو المعرفة ، وعند بعضهم أن الإيمان هو التصديق ومنهم الأشاعرة وعند مرجئة الفقهاء الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان .

وعند كل هذه الأصناف أن العمل ليس من الإيمان وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص " .

وقال الإمام أحمد : " الإيمان قول وعمل يزيد وينقص .

وقال الإمام البخاري : " كتبت عن ألف شيخ وزيادة ولم أكتب إلا عمن قال : الإيمان قول وعمل .

السؤال هنا : بين لي هنا كيف خالفت الإمام أحمد والإمام البخاري وشيوخه الأئمة حتى صرت من غلاة المرجئة ؟

ألا ترى أن رميك لي بالإرجاء يعتبر رميا للإمامين وأهل السنة جميعا بالإرجاء ؟

فإن قلت : أنت نهييت عن الخوض في جنس العمل .

قلت لك : لو كان واجبا ذكره والخوض فيه وهو ركن في تعريف الإيمان ، فلماذا أغفل أئمة السنة لفظة " جنس " وحيث أغفلوها ولم يأمروا بالخوض فيها ، فهل ترى أنهم من غلاة المرجئة ؟ وأرجو أن تعرف لي بعد هذا جنس العمل تعريفاً جامعاً مانعاً ، ولا يقبل منك هذا التعريف إلا إذا نقلته نقلاً موثقاً .

وقد ذكر أحد الأخوة السلفيين صورة لجنس العمل وافقته على تكفير صاحبها دون تردد ولا يجوز لمسلم أن يتردد فيها .

لكن لا أزال أنصح الشباب عن الخوض فيه لأنه لفظ مجمل يحتمل معاني متعددة ولفظ لم يرد في الكتاب والسنة .

فإن استطعت أن تنقل لنا تعريفاً يبدد هذه الاحتمالات ولا يعرض السلفيين للمهاترات فأبرز هذا التعريف السلفي فإن لنا في سلفنا أسوة .

يؤيد ما ذهبت إليه من ترك الخوض في جنس العمل ما صرح به العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في لقاء نظمته إدارة الدعوة بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة قطر .

أجاب الشيخ - رحمه الله - في هذا اللقاء على مجموعة من الأسئلة منها :

س : " تارك جنس العمل كافر ، تارك آحاد العمل ليس بكافر " ما رأيكم في ذلك ؟

ج : من قال هذه القاعدة ؟ من قائلها ؟! هل قالها محمد رسول الله ؟! كلام لا معنى له نقول من كفره الله ورسوله فهو كافر ومن لم يكفره الله ورسوله فليس بكافر ، هذا هو الصواب ، أما جنس العمل أو نوع العمل أو آحاد العمل فهذا كله طنطنة لا فائدة منها .

س : هل أعمال الجوارح شرط في أصل الإيمان وصحته أم أنها شرط في كمال الإيمان الواجب ؟

ج : تختلف ، فتارك الصلاة مثلاً كافر ، إذاً فعل الصلاة من لوازم الإيمان ، وإني أنصح إخواني أن يتركوا هذه الأشياء والبحث فيها وأن يرجعوا إلى ما كان عليه الصحابة - رضوان الله عليهم - والسلف الصالح لم يكونوا يعرفون مثل هذه الأمور المؤمن من جعله الله ورسوله مؤمناً والكافر من جعله الله ورسوله كافراً ، وانتهى .

س : سائل يقول : ما قول الشيخ - حفظه الله - في تدريس هذا الكتاب للناشئة وهو مشتمل على العناوين الآتية المكتوبة بالخط البارز سنذكرها لكم :-  
يقول : " لا يكفر المسلم حتى يترك أصل الإيمان القلبي " .

ج : أنا قلت في هذا اللقاء إن تارك الصلاة كافر ولو كان مقراً بوجوبها .

السائل يقول في موطن آخر : " جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك .....  
قاطعته الشيخ - رحمه الله تعالى - قائلاً :

هؤلاء يريدون سفك الدماء واستحلال الحرام ، لماذا صاحب هذا الكتاب ما أصل أصول أهل السنة والجماعة كما أصلها شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية ، أما أن لا يكون لهم هم إلا التكفير ( جنس العمل - نوع العمل - آحاد العمل ) وما أشبه ذلك لماذا .... ( كلمة غير واضحة للشيخ - حفظه الله - ) .

فهذا العلامة ابن عثيمين ينهى عن الخوض في جنس العمل وما شاكله مما لم يكن معروفاً عند السلف ، وهذا انطلاق من توجيه الرسول ﷺ وانطلاق مما قرره السلف الصالح . ثانياً - سئلت أنت : " ما هو أدنى حد لمطلق الإيمان ؟ أي مرتبة الظالم لنفسه ما هو أدنى حد لها ؟

فأجبت أدنى حد له - الصلاة - مختلف فيها وما عداها فكون الإنسان ينقص إيمانه نعم ، وقد لا يبقى عنده شيء ، هي أدنى حد ، أدنى حد ما نستطيع أن نحدده . وهو كلام ركيك مضطرب ، فتارة تقول أدنى حد الصلاة ، وتارة تقول أدنى حد ما نستطيع نحن نحدده ، ولو اقتصرنا على قولك ما نستطيع نحن نحدده لكان خيراً لك وأبعد من القول على الله بغير علم .

ولقد أجبته سابقاً أنك تقصد الإيمان العملي ، والسؤال لا يدل أن صاحبه يسألك عن الإيمان العملي ، واضطرابك في الإجابة يدينك بأنك لم توفق للإجابة الصحيحة . فإن كنت تصر أني وقعت أنا في أمر خطير وجهل كبير فبين لي من سبقك من أئمة الإسلام إلى هذا التعريف لأدنى حد للإيمان ؟ فإن جئتنا بإجماع السلف عليه فلجت وظهرت حجتك .

أما أنا فلم أقف على تعريف العلماء لأدنى حد للإيمان فتعلقت بما أخبر به رسول الله ﷺ الصادق المصدوق من أنه يخرج من النار من كان عنده أدنى أدنى حد للإيمان . وهذا يتلاءم مع سؤال السائل عن أدنى حد لمرتبة الظالم نفسه . وأسألك بعد هذا : هل الأولى الأخذ بقول فالخ أو بما يستفاد من حديث محمد رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى ؟ .

أما الصلاة فهي عمود الإسلام وأعظم أركانه وليست أدنى حد للإسلام ، فهي في الأعمال أعلاها وأفضلها وأحبها إلى الله بعد الشهادتين كما في حديث ابن مسعود -رضي الله عنه - " قال : سألت رسول الله ﷺ ، قلت : يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على وقتها ، قلت : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين ، قلت : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، فسكت عن رسول الله ولو استزدته لزدني " متفق عليه ، رواه البخاري في

الصلاة حديث ( ٥٢٧ ) و في الجهاد حديث ( ٢٧٨٢ ) ، ومسلم في الإيمان حديث ( ١٣٩ ) .

وفي لفظ : أي الأعمال أحب إلى الله ..... الحديث .

فيا أخي أفضل الأعمال عند الله و أحبها إليه تجعلها في أدنى الدرجات ، والصلاة ترفع بها الدرجات وتكفر بها السيئات وبكل خطوة إليها يرفع العبد بها درجة ويحط عنه بها سيئة ، والصلاة في جماعة بخمس أو سبع وعشرين درجة ، وإذا كانت بالمسجد الحرام فبمائة ألف صلاة وإن كانت في مسجد الرسول ﷺ فبألف صلاة وإن كانت بالمسجد الأقصى فبخمسمائة .

أليس في فتواك هذه مضادة لما قاله رسول الله ﷺ ؟

وأما أدنى الأعمال فهو إمطة الأذى من الطريق ، كما في قوله ﷺ : " الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة ، أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى من الطريق .

ثالثاً - وأما ما ينسب إلى الإمام أحمد - رحمه الله - من أنه قال : إن الخوارج مرجئة فأنا إلى الآن مستشككه ومستبعد ثبوته عن الإمام أحمد - رحمه الله - لأن تلاميذه من الثقات ومنهم ولداه صالح وعبد الله وهما - ثقتان حافظان - كلهم لم يذكروا هذه الجملة المستغربة عن الإمام أحمد ، ومنهم تلاميذه الكبار أبو داود السجستاني وإسحاق بن إبراهيم بن هانيء ومثل الخلال جامع علوم الإمام أحمد هؤلاء الثقات الحفاظ الجبال نقلوا أقوال الإمام أحمد ونقلوه عن العلماء في الإيمان والإرجاء ولم يذكروا هذه الجملة التي نسبها الاصطخري إلى الإمام أحمد ، وهو رجل لم يشتهر بالتلمذ على أحمد ، بل هو لا يعرف عند العلماء وأئمة الحديث ، فهو ولو كان ثقة لاعتبرت هذه الجملة منه شاذة ، فكيف وهو لا يعرف ، ومن أحب أن يعرف نقول هؤلاء الأئمة عن الإمام أحمد في قضية الإيمان وما يتبعه فليرجع إلى :

١- " السنة " لعبد الله بن أحمد ( ٣٠٧/١ - ٣٨٤ ) .

٢- مسائل أحمد لأبي داود (ص ٢٧٢-٢٧٤) .

٣- مسائل الإمام أحمد لإسحاق بن إبراهيم بن هانيء (١٦١/٢-١٦٤) .

٤- مسائل الإمام أحمد لابنه صالح بن أحمد في عدد من المواضع .

٥- السنة للخلال جامع علوم الإمام أحمد (٥٦٦/٣) .

٦- و ذكر اللالكائي عقيدة الإمام أحمد في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ( ١ / ١٥٦ - ١٦٤ ) وهي في طبقات الحنابلة ( ١ / ١٤١ - ١٤٢ ) كما ذكر عقائد الأئمة ولم يذكر أحد منهم هذه الجملة .

٧- وذكر الإمام ابن بطة عقائد أهل السنة في الإيمان ولم يذكر هذه الجملة ولا ما يشبهها انظر الإبانة ( ص ١٧٦ - ١٨٣ )

٨- وذكر الإمام الصابوني عقيدة أهل السنة في الإيمان في كتابه عقيدة السلف أصحاب الحديث ولم يذكر مثل هذه الجملة أو نحوها .

وكلهم لم يذكروا هذه الجملة التي أغرب بها الاصطخري ، فهي منكرة مستنكرة نسبتها إلى الإمام أحمد - رحمه الله - الذي لا يعرف عنه التكلف .

ولقد رأيت في رسالة الاصطخري مخالفات أخرى منها أنه قال عن الإمام أحمد : " ومن لم ير الإستثناء في الإيمان فهو مرجيء " طبقات الحنابلة ( ١ / ٢٥ ) .

ونقل ابن هانيء عن الإمام أحمد في مسائله ( ٢ / ٢٤٧ ) أنه قال : " أما مسعر فلم أسمع أنه كان مرجئاً ولكن يقولون : إنه كان لا يستثني " .

وقال عبد الله بن أحمد : " سألت أبي عن رجل يقول : الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ولكن لا يستثني أمرجىء ؟ قال أرجو أن لا يكون مرجئاً " السنة لعبد الله بن أحمد ( ١ / ٣٠٧ ) تحقيق القحطاني وفي ( ص ٧٢ ) في طبعة نشر الدار العلمية .

ومنها قول الاصطخري في هذه الرسالة : " وكلم الله موسى تكليماً من فيه وناوله التوراة من يده إلى يده " طبقات الحنابلة ( ١ / ٢٩ ) .

فهذه الأقوال المنكرة لا يجوز نسبتها إلى الإمام أحمد لأنها ليس في القرآن والسنة ما يدل عليها ولأنها مخالفة لمنهج السلف وأصولهم ، وحاشا للإمام أحمد أن يقول مثل هذه الأقوال .

وإذا كان حنبل بن إسحاق ابن عم الإمام أحمد وهو حافظ ثقة غرائب ينفرد بها وتستنكر منه ، فكيف بالاصطخري الذي لا يعرف ويأتي بمثل هذه الطوام ؟ .

نقل ابن أبي يعلى في الطبقات ( ١ / ٤١٣ ) في ترجمة حنبل عن أبي بكر الخلال أنه قال : " جاء حنبل عن أحمد بمسائل أجاد فيها الرواية وأغرب بغير شيء " قال ابن أبي يعلى كما يظهر لي : " وإذا نظرت في مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم " .

فالمسائل التي أجاد فيها تقبل منه والمسائل التي أغرب بها لا تقبل ، وأذكر في ذهني أن ابن القيم ذكر شيئاً من غرائبها ووردها ولا أذكر الآن أين هي .

وترجم له الذهبي في كتابه السير ووصفه بالإمامة والحفظ والصدق ونقل عن الخطيب أنه قال فيه : " كان ثقة ثبتاً " ثم قال : " قلت له مسائل كثيرة عن أحمد وينفرد ويغرب " السير (٥٢/١٣) .

فإذا كان العلماء يستغربون مسائل حنبل وهو من هو فكيف يقبلون غرائب الاضطخري ؟ وأرى أن تدرس رسالته وتقارن بمسائل الإمام أحمد وعقيدته ومنهجه وعقيدة أهل السنة ومنهجهم ، فما وافق منها قبل وما خالف فيه رد .

وقد حاول بعض الإخوة أن يدعم هذه الجملة التي نسبها الاضطخري إلى الإمام أحمد ١ - فقال : " قال الإمام أحمد : وأما الخوارج فإنهم يسمون أهل السنة والجماعة مرجئة وكذبت الخوارج في قولهم بل هم المرجئة يزعمون أنهم على إيمان وحق دون الناس ومن خالفهم كافر " انظر رسالة الاضطخري كما في طبقات الحنابلة (٣٦/١) .

أقول : وهذه الرواية عن أحمد من طريق الاضطخري ضعيفة لا تثبت عن الإمام أحمد كما سبق وكما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله .

٢ - وساق هذا الأخ بعض ما رواه ابن شاهين بإسناده إلى الفضل بن زياد قال سمعت أبا عبد الله يقول : " حدثني رجل من أصحابنا ، قال : قال رجل لعبد الله بن المبارك ترى رأي الإرجاء ، فقال كيف أكون مرجئاً وأنا لا أرى السيف ، وكيف أكون مرجئاً وأنا أقول الإيمان قول وعمل ، قال أبو عبد الله ونسيت الثالثة " الكتاب اللطيف (ص ٨٠) .

في هذا الإسناد رجل مبهم لا يعرف فالإسناد ضعيف .  
وبيانه فيما يأتي :

قال أبو بكر الخلال - رحمه الله - في كتاب السنة (٥٦٦/٣) :

" وأخبرني محمد بن أبي هارون ومحمد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم أنه قال لأبي عبد الله : فمن قال الإيمان قول ؟ قال : من قال الإيمان قول فهو مرجيء ، قال وسئل أبو عبد الله وأنا أسمع عن الإرجاء ماهو ؟ قال : من قال : الإيمان قول فهو مرجيء ، والسنة أن نقول الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص .

وسمعت أبا عبد الله يقول : قيل لابن المبارك ترى الإرجاء ؟ قال : أنا أقول : الإيمان قول وعمل ، كيف أكون مرجئاً " .

فقد خالف الخلال ابن شاهين حيث لم يذكر ما نسب لابن المبارك من أنه قال : " أنا لا أرى السيف " وهو موضع الشاهد الذي أراد الأخ المذكور أن يدعم به رواية الاصطخري ، والخلال أعرف بمذهب الإمام أحمد وأقواله ، فسقط الاستدلال برواية ابن شاهين ومع رجحان رواية الخلال ، فمن الأمانة العلمية أن أبين درجتها ، فأقول :

إن الإسناد إلى الإمام أحمد صحيح فقوله بهذا الإسناد صحيحان و ما نقله عن عبد الله بن المبارك فغير ثابت لأنه لم يذكر الوسطة بينه وبين عبد الله بن المبارك - رحمه الله - ، والظاهر أن الوسطة بينهما ذلك الرجل المبهم في إسناد ابن شاهين .

والنتيجة أن قول ابن المبارك : " أنا لا أرى السيف لا يثبت بحال " .

وأما قوله أنا أقول : الإيمان قول وعمل كيف أكون مرجئاً فكلام صحيح موافق لأقوال أئمة السنة سواء ثبت عنه أم لم يثبت .

٣- وساق ما صح عن أيوب السختياني أنه قال أصحاب البدع خوارج وأن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف وعزاه للشريعة للآجري ( ٢٠٥٧ ) وكلام أيوب هذا لا يدعم الكلام المنسوب للإمام أحمد ولا يتأتى له له ذلك ، لأن القول المنسوب للإمام أحمد فيه أن الخوارج مرجئة وأيوب يجعل المرجئة وغيرهم من أصحاب البدع خوارج فالقولان متضادان فكيف يقوي أحدهما الآخر ؟

وإذا كان حال هذه الأقوال ما تقرر من الضعف والتضارب والإشكالات فلا ينبغي إثارتها والتعلق بها ، وينبغي لعلماء المنهج السلفي وطلاب العلم أن يسلكوا جادة أهل السنة في كل شأن وفي تسمية الفرق بأسمائهم المشهورة وأن يجتنبوا الألفاظ الغريبة والمتشابهة التي تثير الخلافات والقييل والقال والتي لا تؤدي إلا إلى ما يضر الدعوة السلفية والشماتة بأهلها وقد نهى السلف عن هذا .

ولو فرضنا صحة ما أغرب به الاصطخري من أن الخوارج مرجئة فإنه لا يصح تسمية الخوارج بالمرجئة وإحاقهم بهم لأن هناك تضاداً بين رأي الخوارج وبين رأي المرجئة في الإيمان أشد مما

بين أهل السنة والمرجئة ، فالمرجئة عندهم أن العمل ليس من الإيمان ولا يزيد ولا ينقص  
وعندهم لا يضر مع الإيمان ذنب .

وعند أهل السنة والخوارج أن العمل من الإيمان وأن الذنوب تضر والخوارج يزيدون التكفير  
بالكبائر .

وعلى كل حال فعند هاتين الطائفتين اشتراك في اعتبار العمل من الإيمان وأن الذنوب تضر  
أصحابها .

فلو أراد إنسان أن يشبه الخوارج بأهل السنة ، بسب هذا الاشتراك لما سلم له ، فكيف يقبل  
تشبيههم بالمرجئة وهما متضادان في الرأي في العمل والحكم .

ويا أخي إني أراك مولعاً بالغرائب والألفاظ المتشابهة المشكلة ، وهذا أمر مذموم ، لأن الله ذم  
من يتبع المتشابه ، ولأن رسول الله ﷺ نھانا عن عضل المسائل، وقال علي -  
رضي الله عنه - : " حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله " البخاري العلم  
، باب ١٤٩ .

وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - : " ما أنت محدثاً قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان  
لبعضهم فتنة " مقدمة مسلم (ص ١١) .

وكان السلف ينكرون تتبع الغرائب ويقولون : إن الدين ما جاءك من هنا ، وهنا يريدون  
الأحاديث المشهورة في الناس وبها يعملون .

وأنت تتعلق بلفظ " جنس " وهو لا ذكر له في القرآن ولا في السنة ، ولا أدخله السلف في  
تعريف الإيمان ولم يذكر في أقوال القرون المفضلة حسب علمي ، ولا يبعد أن يكون مما  
أدخله الفلاسفة على الإسلام .

وإذا رجعت إلى كتب اللغة تجد اضطراباً في تفسيره .

ويقال إن أول من أدخله على اللغة الأصمعي .

قال ابن فارس في مقاييس اللغة عن الأصمعي : إنه أول من جاء بهذا اللقب وقال مثل هذا  
صاحب القاموس .

وبعض أهل اللغة يقول عن الجنس : إنه الضرب من الشيء .

وبعضهم يقول : إنه أعم من النوع ، وهؤلاء متأثرون بكلام الفلاسفة .

وبعضهم يقول : الجنس هو الأصل والنوع ، فيجعل معنى الجنس والنوع واحداً ، وهو صاحب المعجم الوسيط وقال بعد هذا التعريف : " وفي اصطلاح المنطقيين ما يدل على كثيرين مختلفين بالأنواع ، فهو أعم من النوع " يعني عند المنطقيين ، وهذا يشير إلى أنه من وضع أهل المنطق .

ومن مزار استخدام هذا اللفظ أن بعض من حملوا لواءه يقولون عن الشيخ ابن باز والشيخ الألباني والشيخ ابن عثيمين : " إنهم ثالث الإرجاء " .

وأنت ترى أن ربيعاً يقول بقول غلاة المرجئة وتشيع ذلك ، ونعوذ بالله من المجازفات فمن يسلم منك ؟ .

رابعاً - قلت في هذه المكالمة الشيخ ربيع له مذكرتان أو ثلاث مذكرات فيها بقايا وبلايا و ... ورد عليه في التقليد على أنه يخالف أئمة الدعوة ويخالف العلماء ويخالف المسلمين ويخالف أحمد بن حنبل الذي يقول من قال لا أقلد فهو قول فاسق عند الله وعند رسوله .

أقول : لقد دعوت في السابق إلى التقليد في الدين دعوة مطلقة لم تفرق بين أصول الدين وفروعه ثم دعوت الناس إلى التقليد ولم تستثن إلا المجتهدين الكبار من أمثال مالك وأحمد والشافعي وهذا الصنف لا وجود له الآن .

وقد رددت عليك هذا سابقاً ولم تثبت حتى على هذا ، وها أنت الآن تدعو إلى التقليد في الدين دعوة مطلقة عامه تشمل التقليد في الدين كله أصوله وفروعه وتشمل الناس جميعاً وتدعي هنا أي خالفت العلماء والمسلمين وأئمة الدعوة وأحمد بن حنبل ، وهذه دعاوى باطلة .

فالعلماء الصادقون الناصحون المصلحون قديماً وحديثاً إنما يدعون الناس إلى اتباع الكتاب والسنة والتمسك بهما ويحاربون التقليد .

وقد وافقت أنا هؤلاء العلماء موافقة تامة حذو القذة بالقذة وسقت نصوص كبارهم في الحث على الإتيان والنهي عن التقليد كما سقت أدلتهم من القرآن الكريم على تحريم التقليد ، فلماذا ترجف عليّ بالباطل وتقول : إني خالفت العلماء ؟

فإن قلت : إن ربيعاً كلف الناس جميعاً بالإتيان ولم يجز التقليد لأحد ، فأقول :

إن هذه دعوى باطلة يدحضها قولي في الصفحات الأولى من مذكرة حكم التقليد :

١- " وكان من واجبك إن أردتم الرد على أبي الحسن ومن تابعه أن تفصل في الموضوع بأن تبين قصده كما تبين وجوب الإتيان والحذر من التقليد الباطل وتبين متى يجوز " .

٢- وقولي أيضاً في الصفحات الأولى من هذه المذكرة :

" وقد استدلت أئمة السنة والإسلام بهذه الآيات ونظائرها على تحريم التقليد على من يستطيع أن يفهم نصوص الكتاب والسنة سواء كان من أهل الاجتهاد أو من أهل الإتيان وقرروا أن التقليد إنما يجوز للعاجز عن إدراك الحق من الكتاب والسنة ، وأن التقليد كالميتة أصلها حرام وإنما يجوز أكلها للمضطر " .

١- وأسألك من هو المخالف للكتاب والسنة والمخالف للعلماء ؟

إن ثبت إلى رشدك وتركت العناد وسلكت مسلك الإنصاف فسوف تقول : إن المخالف للكتاب والسنة وللعلماء إنما هو فالح ومن تابعه من الجهال المجهولين ، وإن تبادت في باطلك فسوف تردد ما تدعيه ظمناً من أن المخالف إنما هو ربيع ومن أيده من العلماء المعروفين المشهورين في الآفاق .

أسألك لقد تعصب لأبي الحسن أساتذة في الجامعات وطلاب علم في الجامعات ومؤلفون فهل كان من الواجب أن تدعوهم إلى النظر في كلام العلماء وكلام أبي الحسن ثم تحكيم الكتاب والسنة ؟ أو الواجب عليك دعوتهم إلى التقليد والحكم على من لا يقلد منهم بأنه قد كذب الإسلام وكذب الكتاب والسنة ، والحكم عليه أيضاً بأنه قد نسف رسالات الرسل والكتب التي أنزلت عليهم .

إن ثبت إلى رشدك ، فسوف تقول : إن الواجب إنما هو دعوتهم إلى النظر في كلام المختلفين ثم تحكيم الكتاب والسنة فيهما ثم بيان المحق منهم ونصرتهم وبيان المبطل والأخذ على يده .

٢- نهى أئمة الإسلام عن التقليد ، وأقوالهم مشهورة متداولة بين العلماء والطلاب قديماً وحديثاً ومنهم الإمام أحمد - رحمه الله - ومن أقواله في ذلك :

" لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الثوري وتعلموا كما تعلمنا " .

ومنها : " لا تقلد دينك الرجال فإنهم لن يسلموا من أن يغلطوا " .

فلماذا لم تأخذ بأقواله وأقوال العلماء وتصدع بها ولماذا تذهب لتوهم الناس أن العلماء معك في الدعوة إلى التقليد وأن ربيعاً قد خالفهم وتركز على كل كلمة نسبت إلى الإمام أحمد " من قال لا أقلد فهو قول فاسق<sup>(١)</sup> .

وهذه الكلمة إن ثبتت عنه على إجمالها فإن سياقها وسباقها ولحاقها يفيد أنه يريد بها الإتيان ، كما هو منهجه ومنهج غيره من علماء الأمة ، فتأتي أنت فتحملها على المعنى المذموم الذي تنادي به وتدعو من لا يلزمه التقليد إلى الالتزام بالتقليد وتحكم عليه إن لم يقلد بالأحكام الغليظة التي تتضمن التكفير الغليظ .

٣- ألف العلماء كتباً في الدعوة إلى اتباع الكتاب والسنة وتحريم التقليد وذمه ومن هؤلاء العلماء أبو شامة ، ألف كتابه " المؤمل في الرد إلى الأمر الأول " ، ومنهم السيوطي ، ألف في ذلك كتابه " الرد على من أخلد إلى الأرض " .

وللفلاني " إيقاظ الهمم " وللصنعاني " إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد " وللشوكاني " القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد " .

فلماذا تحمل ذكر هذه الكتب وتسدل الستار عليها وعلى أمثالها ولا تتحمس إلا لما يصاد هذه المؤلفات وصيحات مؤلفيها على الأمة لتترك التقليد وتعود إلى كتاب ربها وسنة نبينا ؟

لماذا تجلب بخيلك ورجلك لإيهام الناس أن علماء الأمة والمسلمين معك في الدعوة إلى التقليد ؟

٤- حارب ابن القيم التقليد في كتبه ودعا الناس إلى اتباع الكتاب والسنة وأبطل شبهات دعاة التقليد من واحد وثمانين وجهاً ، وقد سبقه إلى ذلك شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية ، فلماذا تكتنم هذه الجهود كلها وتدعي أن العلماء معك ومن العلماء هذان العالمان الجليلان ومنهم من سبق ذكرهم ؟ ألا يدل هذا على أنك ممن يكتنم الحق ويدعو إلى الباطل ؟

٥- قامت دعوة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب على الكتاب والسنة واتباع منهج السلف الصالح ومحاربة التقليد في الأصول والفروع ولم يستثن في الفروع إلا العاجزين من

---

١- ولم يقل كذب القرآن والسنة .

العوام وغيرهم فأيقظ الله بدعوته كثيراً من الناس في مشارق الأرض ومغاربها ، وسار أولاده وأحفاده وتلاميذه وأتباعه على منهجه إلى يومنا هذا .

ومن أقواله في ذم التقليد ما يأتي :

١ - قال في رسالته مسائل الجاهلية : " الرابعة أن دينهم مبني على أصول أعظمها التقليد ، فهو القاعدة الكبرى لجميع الكفار أولهم وآخرهم ، كما قال تعالى : ( وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإن على آثارهم مقتدون )

وقال تعالى : ( وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان الشيطان يدعوهم إلى عذاب السعير ) .

فأتاهم بقوله : ( قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا ما بصاحبكم من جنة ) الآية .

وقوله : ( اتبعوا ما انزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلاً ما تذكرون ) مؤلفات الإمام محمد بن عبد الوهاب ، القسم الأول ( ص ٣٣٦ ) .  
ألا ترى أن التقليد من أصول الكفر بل أعظم أصول الكفر وقاعدة كبرى لجميع الكفار ، وأنت وأمثالك تنكرون مثل هذا القول وتحاربون من يقوله .

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد " باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله " .

قال ابن عباس : " يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء . أقول : قال رسول الله تقولون : قال أبو بكر وعمر " .

تكلم الشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب في شرح هذا الباب بكلام عظيم في وجوب الإتيان وذم التقليد ودعواته ونقل كلام بعض الأئمة في هذا الصدد ، ومنه قول الشافعي - رحمه الله - أجمع العلماء على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد ، ثم قال : فإذا كان هذا كلام ابن عباس لمن عارضه بأبي بكر وعمر فماذا تظنه يقول لمن يعارض سنن الرسول بإمامه وصاحب مذهبه الذي ينتسب إليه ويجعل قوله عياراً على الكتاب والسنة ، فما وافقه قبله وما خالفه رده أو تأوله فالله

المستعان ... ولا ريب أن هذا داخل في قوله تعالى ( اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ) .

وساق الإمام محمد قول الإمام أحمد : " عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان والله تعالى يقول : ( فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ) أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك " .

شرح الشيخ سليمان هذا القول ، ومن كلامه هنا قوله : " ومراد أحمد الإنكار على من يعرف إسناد الحديث وصحته ثم بعد ذلك يقلد سفيان أو غيره ويعتذر بالأعذار الباطلة ، إما بأن الأخذ بالحديث اجتهاد والاجتهاد قد انقطع منذ زمان ، وإما بأن هذا الإمام الذي قلده أعلم مني ، فهو لا يقول إلا بعلم ولا يترك هذا الحديث مثلاً إلا عن علم ، وإما بأن ذلك اجتهاد ويشترط في المجتهد أن يكون عالماً بكتاب الله ، عالماً بسنة رسول الله وناسخ ذلك ومنسوخه وصحيح السنة وسقيمها عالماً بوجوه الدلالات عالماً بالعربية والنحو والأصول ونحو ذلك من الشروط التي لعلها لا توجد في أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - كما قاله المصنف .

فيقال له : هذا إن صح فمرادهم بذلك المجتهد المطلق .

أما أن يكون ذلك شرطاً في جواز العمل بالكتاب والسنة فكذب على الله وعلى رسوله وعلى أئمة العلماء بل الفرض والحتم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وعلم معنى ذلك في أي شيء كان أن يعمل به ولو خالفه من خالفه ، فبذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ونبينا ﷺ وأجمع على ذلك العلماء قاطبة إلا جهال المقلدين وجفاتهم ومثل هؤلاء ليسوا من أهل العلم كما حكى الإجماع على أنهم ليسوا من أهل العلم أبو عمر بن عبد البر وغيره ، قال الله تعالى : ( اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلاً ما تذكرون ) تيسير العزيز الحميد ( ص ٥٤٦ - ٥٤٧ ) .

ثم واصل الكلام في ذم المقلدين والنقل عن العلماء في الحث على الإتيان والنهي عن التقليد وتحريمه .

وأنت يا فالخ تخالف هذا المنهج وتفرض على هذا الصنف غير المجتهدين ممن واجبهم الإتيان بفرض عليهم التقليد وتحكم على من لا يقلد منهم أمثالك بأنهم قد كذبوا الكتاب والسنة وكذبوا الإسلام ، فقد خالفت الكتاب والسنة وخالفت الإجماع ثم لا تستحي من رمي من وافقهم بأنه قد خالفهم بل خالف المسلمين وإذا لم تستح فاصنع ما شئت .

وقال الإمام محمد في هذا الباب :

" وعن عدي بن حاتم أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية ( اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ) التوبة ( ٣٣ ) .

فقلت له : إنا لسنا نعبدهم ، قال : أليس يرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه ، فقلت : بلى ، قال فتلك عبادتهم ، رواه أحمد والترمذي وحسنه " .

شرح الشيخ سليمان هذا النص وحلال شرحه قال : قال شيخ الإسلام : وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وعكسه يكونون على وجهين :

أحدهما : أنهم يعلمون أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله إتباعاً لرؤسائهم مع علمهم بأنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر وقد جعله الله ورسوله شركاً ، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون .

الثاني : أن يكون اعتقادهم و إيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتاً لكنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاصٍ ، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : " إنما الطاعة في المعروف " تيسير العزيز الحميد ( ص ٥٥٣ ) .

فهل ترى ربيعاً ومن معه على هذا المنهج أو خالفوه ، رميتي بدائها وانسلت .

وكم للإمام محمد وأتباعه من الأقوال الداعية إلى الكتاب والسنة ومحاربة التقليد إذ ذلك هو الأصل الذي أوجبه الله على الأمة كلها ولا يستثنى من ذلك إلا من عجز عن الفهم والإدراك بعكس ما أنت عليه من الدعوة إلى التقليد وجعل ذلك أصلاً ولا تستثنى منه إلا المجتهدين الكبار من أمثال مالك والشافعي وأحمد وهؤلاء لا يوجدون ، لكن طلاب العلم

والعلماء الموجودين في الدنيا لم يسقط عنهم وجوب اتباع الكتاب والسنة كما قرره العلماء وقررت في مذكرتي تقريراً واضحاً موافقاً في ذلك الكتاب والسنة والإجماع .  
وللشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب جولات قوية على المقلدين المتعصبين ودعوة حارة إلى الإتيان ولا يستثنى من الإتيان إلا العاجزين عن معرفة الحق وإدراكه من العوام ونحوهم ، انظر الدرر السنية ( ٤ / ١٦ - ٧٢ ) .

وقد نقل عن الأئمة وجوب الإتيان في مواطن ومنها قولهم :

" قال الشيخ تقي الدين في بعض أجوبته وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : " من يرد به الله خيراً يفقهه في الدين " ولازم ذلك أن من لم يفقهه في الدين لم يرد به خيراً ، فيكون التفقه في الدين فرضاً ، والفقه في الدين معرفة الأحكام الشرعية بأدلتها السمعية ، فمن لم يعرف ذلك لم يكن متفقهاً ، لكن من الناس من قد يعجز عن الأدلة التفصيلية في جميع أموره فيسقط عنه ما يعجز عن معرفته ويلزمه ما يقدر عليه ، وأما القادر على الاستدلال ، فليل : يحرم عليه التقليد مطلقاً ، وقيل : يجوز مطلقاً ، وقيل : يجوز عند الحاجة ، كما إذا ضاق الوقت عن الاستدلال ، وهذا القول أعدل الأقوال والاجتهاد ليس هو أمراً واحداً لا يقبل التجزي والانقسام ، بل قد يكون الرجل مجتهداً في فن أو باب أو مسألة ، دون فن وباب ومسألة " الدرر السنية ( ٤ / ٣٩ )

وقال رحمه الله : " وقال شيخ الإسلام ابن تيمية \_ رحمه الله \_ :

طالب العلم يمكنه معرفة الراجح من الكتب الكبار التي يذكر فيها مسائل الخلاف ويذكر فيها الراجح مثل كتاب " التعليق " للقاضي أبي يعلى ، و " الانتصار " لأبي الخطاب و " عمد الأدلة " لابن عقيل و " تعليق القاضي " يعقوب البرزيني ، وأبي الحسن الزاغوني ، ومما يعرف منه ذلك كتاب " المغني " للشيخ أبي محمد ، وكتاب " شرح الهداية لجدنا أبي البركات " الدرر السنية ( ٤ / ٥٣ ) .

وهؤلاء الطلاب ومن فوق مستواهم يفرض عليهم فالح التقليد الأعمى ويشد أطواق التقليد في أعناقهم ، ويا ويل أحدهم إذا قال لا أقلد أو اختار عالماً من بين العلماء ، فإنهم يكونون في حكمه قد كذبوا الكتاب والسنة وكذبوا الإسلام وانزل بالناس الرعب الشديد وأقام الدنيا ولم يقعدا من أجل تأصيله الفاسد وأحكامه الجائرة فلا حول ولا قوة إلا بالله .

وقد ظهر لك جلياً بطلان ما يدعيه فالج بأن ربيعا قد خالف العلماء والمسلمين وخالف أئمة الدعوة وخالف الإمام أحمد ، وادعى أن هؤلاء جميعاً معه ولا سيما أئمة الدعوة الذين يتمسح بهم وهم براء من منهجه ، وقد ألف الشيخ محمد بن هادي المدخلي كتاباً سماه " الإقناع بما جاء عن أئمة الدعوة من الأقوال في الإتياع " جمع فيه من أقوال أئمة الدعوة السلفية النجدية جمعه للرد على دعوة حدادية ماكرة تدعو إلى التقليد وتمسح بأئمة الدعوة وتدعي أنهم مقلدة فجاء هذا الكتاب وما تضمنه صواعق على الحدادية ولا يزال هو وأمثاله صواعق على دعاة الحدادية الجديدة فمن شاء فليرجع إلى هذا الكتاب ليظهر له بطلان دعاوى الحدادية .

فهذه أسئلتى عن الأمور التي زعمت أنها خطيرة وأني أدركت أنني أخطأت فيها فهربت عن السؤال عنها .

ولقد أجبته الآن وما تركتها سابقاً خوفاً من الأطفال ولا خوفاً من ظهور الخطأ فالرجوع إلى الحق من أسهل الأمور عليّ والحمد لله .

وأقول لا أزال أنتظر منك الإجابة العلمية المتواضعة الموجزة ، فخير الكلام ما قل ودل . كما أرجو الإجابة على الأسئلة الأولى ، وأرجو إتحاني بالمبادرة بالإجابة على هذه الأسئلة الجديدة ولا تماطل فإن مظل الغني ظلم .

ثم تعرض أسئلتى ونصيحتي لك وإجابته على من تختار من العلماء وأرجو أن تجتنب أمرين :

١- التفاخر والظعن والاتهامات .

٢- الإحالة على المجهولين وأهل الجهالات .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كتبه :

ربيع بن هادي مدخلي

١٤٢٥/٦/١١ هـ